

## الدر المختار

ونحوه ( في فيه لم يمنعه من القراءة ) فلو منعه تفسد ( وصلاته حاسرا ) أي كاشفا ( رأسه للتكاسل ) ولا بأس به للتذلل وأما للإهانة بها فكفر ولو سقطت قلنسوته بإعادتها أفضل إلا إذا احتاجت لتكوير أو عمل كثير ( وصلاته مع مدافعة الأخبثين ) أو أحدهما ( أو لريح )